

قرار رقم (81) لسنة 2025

بشأن

تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق بيتك كابيتال للصكوك

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق بيتك كابيتال للصكوك رقم (LCIS/2016/0005) الصادرة بتاريخ 2022/06/14؛
- وعلى طلب شركة بيتك كابيتال للاستثمار لتجديد ترخيص صندوق بيتك كابيتال للصكوك؛
- وبناءً على القرار رقم (04) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

قرر ما يلي

- مادة أولى: تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق بيتك كابيتال للصكوك، لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، اعتباراً من تاريخ 2025/06/13.
- مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.


زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف